جامعـــة القاهرة
كلية الحقـــوق

القضاء الدستوري وحماية الحريات الأساسية في القانونين المصري والفرنسي

رسالة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق
مقدمة من

عبد الحفيظ على عبد الحفيظ الشيمي
المدرس المساعد بقسم القانون العام
بكلية الحقوق جامعة القاهرة

وقد تشكلت لجنة الحكم على الرسالة من:

الأستاذ الدكتور / أنور أحمد رسلان أستاذ القانون العام وعميد كلية الحقوق بجامعة القاهرة	**مشرفا ورئيسا**
الأستاذ الدكتور/ محمد محمد بدران أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق للدراسات العليا بجامعة القاهرة	**عضوا**
الأستاذ الدكتور/ محمد مرغني خيري أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس	**عضوا**

٢٠٠١

بسم الله الرحمن الرحيم

"لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين"

صدق الله العظيم

سورة البقرة- الآية "٢٨٦"

إهـــــداء

إلى والـــــــــدي ... حبا ووفاء واعترافا بفضلهما العظيم
إلى أخـــــــــوتي ...
إلى زوجـــــــتي ...

شكر وتقدير

أنني أسجد لله حمدا و شكرا على ما حباني به من نعمة أو ما أفاء به على من عظيم فضله وجزيل عطائه.

وأتوجه بكل معاني الشكر والتقدير والاحترام لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور/ **أنور أحمد رسلان** ، عميد كلية الحقوق بجامعة القاهرة ، الذي تفضل وقبل الإشراف على الرسالة رغم أعباء العمادة ، فمنحني بذلك شرفا عظيما ووساما غاليا وهيأ لي الفرصة كاملة لأنهل من فيض علمه الغزير وعطائه الفكري والمعرفي المتجدد الذي لا يعرف النفاد. كما أتقدم لسيادته بخالص الشكر والتقدير حيث تفضل بإرشادي وتوجيهي إلى كيفية إتباع الأسلوب القانوني السليم للبحث العلمي ، وما توجهت إليه في لحظة من اللحظات لأجد إجابة عن مسألة خاصة بالبحث إلا ووجدته نعم الوالد والمعلم ، فله مني خالص التقدير والامتنان والاحترام.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور/ **محمد محمد بدران** وكيل الكلية للدراسات العليا ، والذي تفضل سيادته بقبوله الحكم على هذه الرسالة ، وكان لي نعم المعلم ونعم الموجه الذي لا يبخل على تلامذته بعلمه أو يضن به على أحد ، فله مني موفور الشكر وخالص التقدير والاحترام.

كما أسدي عميق شكري وتقديري لأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور/ **محمد مرغني خيري** الذي أثرني بشرف وعظيم الاشتراك في مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها ، كما أشكره شكرا جزيلا على نصائحه الغالية التي كانت بحق طريق تحول في إتمام هذا العمل المتواضع منذ إجراء الامتحان الشفهي كشرط لتسجيل رسالة الدكتوراه ، فجزاه الله عني خير جزاء.

ولا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من وقف بجانبي وقدم لي يد العون والمساعدة في إعداد هذا العمل المتواضع ، من أساتذة ، وزملاء أعزاء وجدت منهم كل عون.

مقـدمـــــــــــــة

١-موضوع البحث وأهميته.

يتمتع موضوع الحقوق والحريات بصفة عامـــة ، والحقـــوق والحريات الأساسية بصفة خاصة بأهمية كبيرة ، إيمانا بأن الحـــق أو الحرية هما اسمي ما يعبر عن الذات الإنسانية للفرد ، ونتيجة لـــهذه الأهمية بدأت الدول والنظم القانونية المختلفة تتجـــه نحـــو تكريـــس حقوق الإنسان ليس فحسب من خلال مواثيقها ووثائقها الدســـتورية التي تحتل المرتبة العليا بالنسبة للقواعد القانونية المختلفة ، وإنما من خلال البحث عن مبادئ وقواعد قانونيـــة دوليـــة تتجـــاوز النطـــاق الإقليمي لدولة ما ، لتكفل نوعا من الحماية العادلة والواحدة بالنســـبة لجميع الأفراد بغض النظر عن توطنهم وانتماءاتهم.

وتتضح لنا أهمية حقوق الإنسان ، من خلال اتجاه الـــدول، والمنظمات الدولية ، أثناء القرن العشرين ، وفي مراحـــل زمنيـــة متباينة منه ، بإنشاء القضاء الدستوري والقضاء الدولي ، والعـــهود إليهما بمهمة الدفاع عن الدستور مـــن ناحيـــة ، وصيانـــة حقـــوق وحريات المواطنين من ناحية أخرى . فـــالتعرض لمســـألة حقـــوق الإنسان ، تشعر كل من الباحث والقـــارئ - المتخصـــص وغـــير المتخصص - بنوع من الشغف والجذب ، لأن قياس تطور مجتمع ما ، إنما يتضح لنا من خلال احترام هذا المجتمع للمواطن ، ولحقوقـــه وحرياته الأساسية.

ونتيجة لما سبق ، كانت النيـــة ، نحـــو التعـــرض لمعالجـــة موضوع الحريات الأساسية ، للبحث عن الحماية الدستورية - التـــي كفلها كل من القانونين الفرنسي والمصري للحريـــات الأساســـية - وتقييمها ، وتزداد أهمية الموضوع في أنه يتناول حمايـــة الحقـــوق والحريات الأساسية ، من خلال توضيح رؤية القضاء الدستوري[١].

---

[١] نستخدم تعبير القضاء ليشمل كل من المجلس الدستوري الفرنسي ، والمحكمة الدستورية العليا ، ولهذا فإننا نطلقه تجاوزا بصدد المجلس الدستوري ، وذلك باعتبار هذا الأخير جهـــة سياسية وليست قضائية ، كما سنوضح بعد ذلك.

الفهرس

الموضوع الصفحة

المقدمة..... ١
موضوع البحث وأهميته..... ١
نطاق البحث..... ٤
خطة البحث..... ٥

الباب التمهيدي
ظهور رقابة الدستورية في القانونين الفرنسي والمصري

تمهيد ١٠
الفصل الأول: رقابة الدستورية في القانون الفرنسي..... ١١
تمهيد ١١
المبحث الأول:غياب الرقابة على دستورية القوانين حتى عام ١٩٥٨..... ١١
المطلب الأول: منع المحاكم من التصدي للقوانين..... ١١
المطلب الثاني: الاقتراح بإنشاء هيئة محلفين دستورية ومجلس شيوخ..... ١٣
المطلب الثالث: اللجنة الدستورية تحت دستور الجمهورية الرابعة..... ١٦
المبحث الثاني: الرقابة على دستورية القوانين في ظل الجمهورية
الخامسة..... ١٨
المطلب الأول: تكوين وتنظيم المجلس الدستوري..... ٢٠
الفرع الأول: أعضاء بقوة القانون..... ٢٠
الفرع الثاني: الأعضاء المعينون ٢٢
المطلب الثاني: اختصاصات المجلس الدستوري:..... ٢٤

الفرع الأول: اختصاص المجلس الدستوري الخارج عن رقابة الدستورية.....٢٥
الفرع الثاني: اختصاص المجلس الدستوري بالرقابة على دستورية القوانين.....٢٨
المطلب الثالث: تطور دور المجلس الدستوري وفقا لتعديلات أكتوبر ١٩٧٤ ويونيو ١٩٩٢.....٣٧
الفرع الأول: أثار تعديل أكتوبر ١٩٧٤.....٣٨
الفرع الثاني: موقف PHILIP.Loïc من تعديل أكتوبر ١٩٧٤.....٤١
المطلب الرابع: الطبيعة القانونية للمجلس الدستوري.....٤٦
الفرع الأول: المجلس الدستوري جهة سياسية.....٤٧
الفرع الثاني: المجلس الدستوري جهة قضائية.....٥٠
الفرع الثالث: رأينا الخاص حول الطبيعة القانونية للمجلس الدستور.....٥٥
الفصل الثاني: ظهور رقابة الدستورية في القانون المصري.....٦٥
تمهيد.....٦٥
المبحث الأول: رقابة الدستورية قبل إنشاء المحكمة العليا.....٦٨
المطلب الأول: رقابة الدستورية حتى عام ١٩٤٨.....٦٩
المطلب الثاني: حكم محكمة القضاء الإداري الصـــــادر في ١٠ فبراير ١٩٤٨.....٧١
المبحث الثاني: رقابة الدستورية منذ المحكمة العليا وحتى الآن.....٧٤
المطلب الأول: المحكمة العليا وفقا لقانون ٨١ لسنة ١٩٦٩.....٧٥
المطلب الثاني: الرقابة على دستورية القوانين في ظل دستور ١٩٧١.....٨١
الفرع الأول: استقلال المحكمة الدستورية العليا.....٨٢
الغصن الأول: تشكيل المحكمة الدستورية العليا.....٨٣
الغصن الثاني: ذاتية المحكمة الدستورية العليا.....٨٨

الفرع الثاني: اختصاصات المحكمة الدستورية العليا..... ٩١
الفرع الثالث: القوة القانونية لحكم المحكمة الدستورية العليا..... ١٠٧
الغصن الأول: حجية حكم المحكمة الدستورية العليا..... ١٠٨
الغصن الثاني: البعد الزمني لأحكام المحكمة الدستورية العليا..... ١١١
-رأينا الخاص: بصدد تعديل المادة ٣/٤٩ من قانون المحكمة الدستورية
العليا ١٢٢

القسم الأول
مفهوم وتنظيم الحريات الأساسية

الباب الأول
التعريف بالحريات الأساسية ومصادرها القانونية

تمهيد :..... ١٣٤
الفصل الأول:مفهوم الحريات الأساسية في القانونين الفرنسي والمصري..... ١٣٥
تمهيد ١٣٥
المبحث الأول: التعريف بالحريات الأساسية في القانون الفرنسي..... ١٣٥
المطلب الأول: الحريات الأساسية حريات تشريعية حتى ١٩٧١..... ١٣٦
المطلب الثاني: الحريات الأساسية حريات دستورية منذ١٩٧١..... ١٣٨
الفرع الأول: حرية الجمعيات 16 juillet 1971 ..... ١٣٩
الفرع الثاني: حرية الصحافة 10 et 11 octobre 1984 ..... ١٤٣
الغصن الأول: قبول المجلس الدستوري تقييد حرية الصحافة بقصد تحقيق
أهداف دستورية..... ١٤٤
الغصن الثاني: رفض حماية هدفي العلانية والتعددية بواسطة نظام يعادل نظام

الترخيص السابق..... ١٤٦
الفرع الثالث: حق الملكية 16 janvier 1982 ..... ١٤٩
الغصن الأول: القيمة الدستورية للحق في التملك..... ١٤٩
الغصن الثاني: قبول المجلس الدستوري خضوع الحق في التملك لنظام
الترخيص السابق..... ١٥٠
المطلب الثالث: موقف الفقه من نظرية الحريات الأساسية..... ١٥٣
الفرع الأول: الاتجاه المؤيد بوجود تمييز بين الحريات الأساسية..... ١٥٤
الغصن الأول: حريات ذات مرتبة أولى وحريات ذات مرتبة ثانية
وفقا لاتجاهFAVOREU ١٥٤
الغصن الثاني: حريات ذات مرتبة أولى وحريات ذات مرتبة ثانية
وفقا لاتجاهGENEVOIS ١٥٦
الفرع الثاني: الاتجاه المنادي بوحدة الحقوق والحريات الأساسية..... ١٥٧
الفرع الثالث: رأينا الخاص بصدد الحريات الأساسية في القانون
الفرنسي..... ١٦٠
المطلب الرابع: تدرج القواعد الدستورية..... ١٦٥
الفرع الأول: أنصار تدرج القواعد الدستورية..... ١٦٦
الغصن الأول: أنصار المذهب الحر..... ١٦٦
الغصن الثاني: أنصار المذهب الاجتماعي..... ١٦٨
الفرع الثاني: نفي التدرج الشكلي والموضوعي للقواعد الدستورية..... ١٦٩
المبحث الثاني: نظرية الحريات الأساسية في القانون المصري..... ١٧٢
المطلب الأول: موقف القانون المصري من نظرية الحريات
الأساسية..... ١٧٢
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من نظرية الحريات

الأساسية.....١٧٤
المطلب الثالث: موقف الفقه المصري من نظرية الحريات
الأساسية.....١٧٧
الفصل الثاني: مصادر الحريات الأساسية في القانونين الفرنسي والمصري.....١٧٩
تمهيد ١٧٩
المبحث الأول: المصادر القانونية للحريات الأساسية في فرنسا.....١٧٩
المطلب الأول: دستور ١٩٥٨ كمصدر للحريات الأساسية.....١٨٠
الفرع الأول: المواد الدستورية المعالجة للحريات بطريق مباشر.....١٨٠
الفرع الثاني: المواد الدستورية المعالجة للحريات بطريق غير مباشر.....١٨٢
المطلب الثاني: مقدمة دستور ١٩٥٨ كمصدر للحريات الأساسية.....١٨٤
الفرع الأول: القيمة القانونية لمقدمة الدستور.....١٨٤
الفرع الثاني: إعلان ١٧٨٩ كمصدر للحريات الأساسية.....١٨٨
الغصن الأول: مضمون إعلان ١٧٨٩.....١٨٩
الغصن الثاني: القيمة الدستورية لمجموع إعلان ١٧٨٩.....١٩٠
الفرع الثالث: مقدمة دستور ١٩٤٦ كمصدر للحريات الأساسية.....١٩٢
الغصن الأول: المبادئ الأساسية المعترف بها بواسطة قوانين الجمهورية.....١٩٢
الغصن الثاني: المبادئ الضرورية للوقت الحاضر كمصدر للحريات الأساسية.....١٩٦
المبحث الثاني: مصادر الحريات الأساسية في القانون المصري.....٢٠١
المطلب الأول: الميثاق الوطني لسنة ١٩٦٢ كمصدر للحريات الأساسية...٢٠٢

المطلب الثاني: دستور ١٩٧١ كمصدر للحريات الأساسية.....٢٠٥
الفرع الأول: مقدمة دستور ١٩٧١ كمصدر للحريات الأساسية.....٢٠٦
الفرع الثاني: دستور ١٩٧١ كمصدر للحريات الأساسية.....٢٠٧
الغصن الأول: الدستور كمصدر مباشر للحريات الأساسية.....٢٠٩
الغصن الثاني: الدستور كمصدر غير مباشر للحريات الأساسية.....٢١٣
المطلب الثالث: الشريعة الإسلامية كمصدر للحريات الأساسية.....٢١٨
الفرع الأول: اتجاه الفقه بصدد المادة الثانية من دستور ١٩٧١.....٢١٩
الفرع الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من المادة الثانية من الدستور...٢٢٢
الغصن الأول: المبدأ الذي أقرته المحكمة الدستورية العليا لتطبيق المادة الثانية من الدستور.....٢٢٢
الغصن الثاني: رأينا الخاص بصدد اتجاه المحكمة الدستورية العليا ومدى اعتبار الشريعة الإسلامية مصدرا للحريات الأساسية.....٢٢٩
المبحث الثالث: إعلانات الحقوق كمصدر للحريات الأساسية.....٢٣٢
المطلب الأول: موقف المجلس الدستوري تجاه إعلانات حقوق الإنسان.....٢٣٣
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من إعلانات الحقوق كمصدر للحريات الأساسية.....٢٣٥

الباب الثاني
منهج القضاء الدستوري بصدد حمايته للصور المختلفة للحريات الأساسية

تمهيد :.....٢٣٩
الفصل الأول: حماية الحريات المادية.....٢٤١
تمهيد ٢٤١

المبحث الأول: حماية الذات الإنسانية..... ٢٤١
المطلب الأول: موقف المجلس الدستوري من حماية الذات الإنسانية..... ٢٤١
أولا: الأساس الدستوري لحماية الذات الإنسانية..... ٢٤٢
ثانيا: عقوبة الإعدام وحماية الذات الإنسانية..... ٢٤٣
ثالثا: قضية الإجهاض الإرادي وحماية الذات الإنسانية..... ٢٤٤
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من حماية الذات
الإنسانية..... ٢٤٨
المبحث الثاني: حماية الصور المختلفة للحرية الفردية..... ٢٤٩
المطلب الأول: موقف المجلس الدستوري لصور الحرية الفردية..... ٢٥٠
أولا:اتساع مفهوم الحرية الفردية..... ٢٥٠
ثانيا: حرمة الحياة الخاصة..... ٢٥٢
ثالثا: الحق في الأمن..... ٢٥٤
رابعا: حرية الذهاب والإياب..... ٢٥٦
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا لصور الحرية الفردية..... ٢٥٩
أولا: حرمة الحياة الخاصة..... ٢٥٩
ثانيا:حرية الذهاب والإياب..... ٢٦٢
ثالثا: الحرية التعاقدية..... ٢٦٣
الفصل الثاني: حماية الحريات الفكرية..... ٢٦٧
تمهيد ٢٦٧
المبحث الأول: حماية حريتي التعليم والعقيدة..... ٢٦٧
المطلب الأول: موقف المجلس الدستوري من حماية حريتي التعليم
والعقيدة..... ٢٦٨
الفرع الأول: موقف المجلس الدستوري من حرية التعليم..... ٢٦٨

أولا: الأساس الدستوري لحرية التعليم..... ٢٦٨
ثانيا: التوفيق بين التعليم العام والتعليم الخاص..... ٢٦٩
ثالثا: احترام سمات المنشآت التعليمية الخاصة لا يخل بحرية اعتقاد المدرسين..... ٢٧٠
رابعا: مبدأ استقلال أساتذة الجامعات..... ٢٧١
الفرع الثاني: موقف المجلس الدستوري من حرية العقيدة..... ٢٧٤
أولا: الأساس الدستوري..... ٢٧٤
ثانيا: حرية العقيدة في تولي الوظيفة العامة..... ٢٧٥
ثالثا: حرية الطبيب في الاعتقاد..... ٢٧٦
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من حماية حريتي التعليم والعقيدة..... ٢٧٧
الفرع الأول: موقف المحكمة الدستورية من حرية التعليم..... ٢٧٧
الفرع الثاني: موقف المحكمة الدستورية من حرية العقيدة..... ٢٨١
المبحث الثاني: حماية حرية التعبير..... ٢٨٥
المطلب الأول: موقف المجلس الدستوري من حرية التعبير بواسطة الإذاعة والتلفزيون..... ٢٨٦
أولا: الأساس الدستوري..... ٢٨٦
ثانيا: حرية التعبير بواسطة الإذاعة والتلفزيون حرية استقبال..... ٢٨٧
ثالثا: حرية تخضع لترخيص سابق..... ٢٨٨
رابعا: حرية مكفولة بواسطة سلطة إدارية مستقلة..... ٢٨٩
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من حرية التعبير..... ٢٩١
الفرع الأول: حماية حرية الرأي..... ٢٩٢
الفرع الثاني: حماية حرية الصحافة..... ٢٩٥

الفصل الثالث: حماية الحريات الاجتماعية.....٣٠١
تمهيد ٣٠١
المبحث الأول: حماية الحق في ممارسة الإضراب.....٣٠١
المطلب الأول: موقف المجلس الدستوري من الحق في الإضراب.....٣٠٢
أولا: الأساس الدستوري.....٣٠٢
ثانيا:الحق في الإضراب حق غير مطلق.....٣٠٣
ثالثا: التوفيق بين الإضراب وبين مبادئ وأهداف دستورية أخرى.....٣٠٥
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من الحق في
الإضراب.....٣٠٦
أولا: موقف القانون المصري من قضية الإضراب.....٣٠٧
ثانيا: أثر القانون الدولي على القانون الداخلي بالنسبة لقضية
الإضراب.....٣٠٨
ثالثا: موقف المحكمة الدستورية العليا من الحقـــــــــــــــــوق
والحريات التي لم يتناولها الدستور.....٣٠٩
المبحث الثاني: حماية الحرية النقابية.....٣١١
المطلب الأول: موقف المجلس الدستوري من الحرية النقابية.....٣١١
أولا: الأساس الدستوري.....٣١٢
ثانيا: حرية تكوين النقابة والانضمام إليها.....٣١٢
ثالثا: موضوع النقابة.....٣١٤
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من الحرية النقابية.....٣١٦

الباب الثالث
تنظيـــم الحريـــــات الأساسيـــة

تمهيد : ٣٢٢

الفصل الأول: ضمانات تنظيم الحريات الأساسية.....٣٢٣

تمهيد ٣٢٣

المبحث الأول: التقيد بمبدأ تدرج القواعد القانونية.....٣٢٣

المبحث الثاني: رفض الترخيص السابق بالنسبة للحريات ذات المرتبة الأولى.....٣٢٦

المبحث الثالث: الالتزام بجعل ممارسة الحريات أكثر فعالية.....٣٣١

المطلب الأول: المحاولات الفقهية لوضع ضابط لتنظيم الحريات الأساسية.....٣٣٣

المطلب الثاني:الضوابط القضائية لتنظيم الحقوق والحريات الأساسية.....٣٣٧

المبحث الرابع: التزام المشرع بعدم التقاعس عن مباشـــــــــرة اختصاصاته.....٣٤١

الفصل الثاني: حماية السلطة التقديرية بواسطة القاضي الدستوري.....٣٤٧

تمهيد ٣٤٧

المبحث الأول: مصدر السلطة التقديرية للمشرع.....٣٤٧

المبحث الثاني: أسلوب حماية السلطة التقديرية بواسطة القاضي الدستوري.....٣٥١

المطلب الأول: عدم وجود سلطة مماثلة لكل من القاضي والمشرع.....٣٥٢

المطلب الثاني: القاضي الدستوري قاضي دستورية وليس قاضي مشروعية.....٣٥٥

المطلب الثالث: القاضي الدستوري لا يراقب الملائمة..... ٣٦٠
المطلب الرابع: تجنب القاضي الدستوري مسألة الانحراف التشريعي..... ٣٦٥
المبحث الثالث: فكرة الخطأ الظاهر في التقدير..... ٣٧٤
المطلب الأول: مفهوم الخطأ الظاهر في التقدير..... ٣٧٦
المطلب الثاني: تقدير فكرة الخطأ الظاهر في التقدير..... ٣٨٠
الفصل الثالث: التفويض التشريعي والحريات..... ٣٨٥
تمهيد ٣٨٥
المبحث الأول: التفويض التشريعي في القانون الفرنسي..... ٣٨٥
المطلب الأول: الفقه بين التأييد والإنكار للتفويض التشريعي في ظل الجمهورية الثالثة..... ٣٨٦
المطلب الثاني: منع التفويض التشريعي في ظل الجمهورية الرابعة..... ٣٨٨
المطلب الثالث: جواز التفويض التشريعي في ظل الجمهورية الخامسة..... ٣٩٠
الفرع الأول: رقابة المجلس الدستوري لقانون التفويض..... ٣٩٠
الفرع الثاني: الرقابة على التصديق لقرارات المادة ٣٨ من الدستور..... ٣٩٥
المبحث الثاني: التفويض التشريعي في القانون المصري..... ٣٩٨
المطلب الأول: موقف الدساتير المصرية السابقة من التفويض التشريعي..... ٣٩٨
المطلب الثاني: التفويض التشريعي في ظل دستور ١٩٧١..... ٤٠٠
الفرع الأول: الرقابة على شروط إعمال المادة ١٠٨ من الدستور..... ٤٠٠
الفرع الثاني: رقابة القرارات بالقوانين الصادرة طبقا لقانون التفويض... ..... ٤٠٤

القسم الثاني
رقابة الدستورية كدعامة لحماية الحريات الأساسية

الباب الأول
الحماية المباشرة للحريات الأساسية في القانونين الفرنسي والمصري

تمهيد ٤١٢

الفصل الأول:الرقابة على القوانين الأساسية ٤١٣

تمهيد ٤١٣

المبحث الأول: الرقابة على القوانين الأساسية في القانون الفرنسي..... ٤١٣

المطلب الأول: القانون الأساسي قبل دستور ١٩٥٨..... ٤١٤

المطلب الثاني: القوانين الأساسية في ظل دستور ١٩٥٨..... ٤١٥

الفرع الأول: إجراءات تمييز القانون الأساسي..... ٤١٦

الفرع الثاني: مجالات القانون الأساسي..... ٤٢٠

الفرع الثالث: رقابة المجلس الدستوري للقوانين الأساسية..... ٤٢٨

أولا: المبدأ العام: رقابة دستورية كاملة على القوانين الأساسية..... ٤٢٨

ثانيا: الاستثناء: غياب رقابة الدستورية على القوانين الأساسية ٤٣٢

المبحث الثاني: الرقابة على القوانين الأساسية في القانون المصري..... ٤٣٦

المطلب الأول: موقف الدساتير المصرية من القوانين الأساسية..... ٤٣٧

المطلب الثاني: مجالات القانون المكمل للدستور..... ٤٤٢

المطلب الثالث: رقابة المحكمة الدستورية العليا للقوانين المكملة للدستور..... ٤٤٨

الفصل الثاني: الرقابة على القوانين العادية..... ٤٥٣

تمهيد ٤٥٣

المبحث الأول: الرقابة على القانون العادي في فرنسا.....٤٥٣
المطلب الأول: رقابة المجلس الدستوري للقوانين الأستفتائية.....٤٥٤
الفرع الأول: قرار اللجوء إلى الاستفتاء.....٤٥٤
الفرع الثاني: رقابة دستورية القوانين الاستفتائية.....٤٥٥
الفرع الثالث: الطبيعة القانونية للقانون الاستفتائي.....٤٥٨
المطلب الثاني: رقابة المجلس الدستوري للقوانين البرلمانية.....٤٥٩
الفرع الأول: رقابة القوانين البرلمانية قبل عام ١٩٨٥.....٤٥٩
الفرع الثاني: رقابة المجلس الدستوري للقانون البرلماني منذ ١٩٨٥.....٤٦٤
المبدأ: إمكانية رقابة القانون السابق بشروط محددة.....٤٦٤
الاستثناء: رفض رقابة القانون السابق بمناسبة قانون جديد.....٤٦٥
المبحث الثاني: الرقابة على القوانين العادية في مصر.....٤٦٩
المطلب الأول: رقابة المحكمة الدستورية العليا للقوانين الاستفتائية.....٤٧٠
الفرع الأول: طبيعة الاستفتاء التشريعي أمام المحكمة الدستورية العليا.....٤٧١
الفرع الثاني: رقابة القوانين الاستفتائية بواسطة المحكمة الدستورية العليا.....٤٧٣
المطلب الثاني: رقابة المحكمة الدستورية العليا للقوانين البرلمانية.....٤٧٥
الفرع الأول: تبني قانون المحكمة العليا معيارا شكليا للقانون الخاضع لرقابة الدستورية.....٤٧٦
الفرع الثاني: تبني المحكمة العليا معيارا موضوعيا للقانون الخاضع لرقابة الدستورية.....٤٧٨
الفرع الثالث: تبني دستور ١٩٧١ وقانون ٤٨ لسنة ١٩٧٩ معيارا موضوعيا للقانون.....٤٨٢
الفرع الرابع: تبعية اللائحة للقانون في مجال الحقوق والحريات.....٤٨٣

الفصل الثالث: الرقابة على اللوائح الداخلية للبرلمان.....٤٩١
تمهيد ٤٩١
المبحث الأول: موقف القانون الفرنسي من رقابة اللوائح الداخلية للبرلمان.....٤٩١
المطلب الأول: نطاق الرقابة على اللوائح البرلمانية.....٤٩٢
المطلب الثاني: قواعد الدستورية المفروضة على لوائح مجلسي البرلمان.....٤٩٤
المطلب الثالث: اللوائح الداخلية للبرلمان والحريات.....٤٩٧
المبحث الثاني: موقف القانون المصري من رقابة اللائحة الداخلية للبرلمان.....٤٩٨
المطلب الأول: طبيعة اللائحة الداخلية لمجلس الشعب.....٤٩٩
المطلب الثاني: العلاقة بين اللائحة الداخلية لمجلس الشعب والدستور.....٥٠٠
المطلب الثالث: المادة ١٧٥ من الدستور ورقابة الدستورية للائحة الداخلية لمجلس الشعب.....٥٠٤

الباب الثاني
الحماية غير المباشرة للحريات الأساسية في القانونين الفرنسي والمصري

تمهيد ٥٠٨
الفصل الأول: حماية الحريات بالرجوع إلى مقدمة الدستور....٥٠٩
تمهيد :.....٥٠٩
المبحث الأول: حماية الحريات الأساسية بالرجوع إلى مقدمة الدستور في مصر.....٥٠٩

إحالة:.....٥٠٩
المبحث الثاني: حماية الحريات بالرجوع إلى مقدمة الدستور في فرنسا.....٥١٠
الفصل الثاني: حماية الحريات بتبني نظرية المبادئ العامة للقانون.....٥١٥
تمهيد ٥١٥
المبحث الأول: نظرية المبادئ العامة للقانون أمام المجلس الدستوري.....٥١٥
المطلب الأول: نشأة نظرية المبادئ العامة للقانون.....٥١٦
المطلب الثاني: القيمة القانونية للمبادئ العامة للقانون.....٥١٨
المطلب الثالث: تبني المجلس الدستوري للمبادئ العامة للقانون.....٥٢١
الفرع الأول: تطبيقات المجلس الدستوري للمبادئ العامة للقانون وأثرها على حماية الحريات الأساسية.....٥٢٢
الفرع الثاني: مدي حقيقة الصعوبات التي تثيرها المبادئ العامة للقانون بالنسبة للعلاقة بين القانون واللائحة.....٥٢٥
المبحث الثاني: المبادئ العامة والمبادئ الديمقراطية أمام المحكمة الدستورية العليا.....٥٣١
المطلب الأول: دستور ١٩٧١ لا يحول دون تبني المبادئ العامة للقانون.....٥٣١
المطلب الثاني: تطبيق المحكمة الدستورية العليا للمبادئ العامة يدعم من حماية الحريات الأساسية.....٥٣٢
الفصل الثالث: التفسير الواسع لمجال القانون من جانب المجلس الدستوري والمحكمة الدستورية العليا.....٥٣٧
تمهيد ٥٣٧
المبحث الأول: موقف المجلس الدستوري.....٥٣٩

المطلب الأول: تعدي مجال القانون للمادة ٣٤ من الدستور..... ٥٤٠
المطلب الثاني: التقريب من مفهومي القواعد والمبادئ الواردة بالمادة ٣٤ من الدستور..... ٥٤٤
الفرع الأول: معيار القانون السابق..... ٥٤٥
الفرع الثاني: التقريب بين تعبيرات تحديد القواعد وتحديد المبادئ الأساسية..... ٥٤٨
الفرع الثالث: توسيع مجال القانون بعدم جواز تغيير مقاصد القانون بواسطة اللائحة..... ٥٥٢
المطلب الثالث: التفسير الواسع لفقرات المادة ٣٤ من الدستور..... ٥٥٣
الفرع الأول: مفهوم تحديد القواعد..... ٥٥٤
الفرع الثاني: مفهوم المبادئ الأساسية..... ٥٥٧
المبحث الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا..... ٥٦١
المطلب الأول: الرجوع إلى الدساتير السابقة لدستور ١٩٧١..... ٥٦١
المطلب الثاني: الاستعانة بالقواعد والمواثيق الدولية..... ٥٦٤
المطلب الثالث: الاستعانة بمبادئ الشريعة الإسلامية..... ٥٦٧

الباب الثالث
التقييد القانوني والذاتي لرقابة الدستورية وحماية الحريات الأساسية

تمهيد ٥٧٢
الفصل الأول: حق الفرد في الدفاع عن حقوقه وحرياته أمام القاضي الدستوري..... ٥٧٣
تمهيد..... ٥٧٣
المبحث الأول: حرمان الفرد من إثارة رقابة الدستورية في فرنسا..... ٥٧٤

المطلب الأول: فراغات حماية الحريات في القانون الفرنسي.....٥٧٥
المطلب الثاني: بعد المواطن عن اللجوء للمجلس الدستوري للدفاع عن
حقوقه وحرياته.....٥٧٧
المطلب الثالث: رؤية الفقه للتعديل الدستوري وحماية الحريـــات
"الدفع بعدم الدستورية".....٥٧٩
الفرع الأول: الأشخاص المعنيين بالتعديل الدستوري.....٥٨١
الفرع الثاني: الحقوق والحريات محل الحماية بواسطة الدفع بعدم
الدستورية.....٥٨٢
الفرع الثالث: الأثر القانوني للدفع بعدم الدستورية.....٥٨٥
المبحث الثاني: إثارة رقابة الدستورية بواسطة الفرد في القانون
المصري.....٥٨٨
إحالة:.....٥٨٨
الفصل الثاني: الظروف الاستثنائية والحريات الأساسية.....٥٨٩
تمهيد ٥٨٩
المبحث الأول: حالة الضرورة والحريات الأساسية.....٥٩٠
المطلب الأول: المادة ١٦ من الدستور الفرنسي والحريات الأساسية.....٥٩٠
الفرع الأول: اختصاص القضاء بصدد إجراءات المادة ١٦ من الدستور
الفرنسي.....٥٩١
الفرع الثاني: رقابة القضاء على إجراءات المادة ١٦من الدستور
الدستور.....٥٩٣
أولا: الرقابة على حالة الضرورة من حيث مجال تطبيقها.....٥٩٤
ثانيا: الرقابة على العمل بالمادة ١٦ من حيث الوقت.....٥٩٥

الفرع الثالث: صور أخرى من الرقابة على المادة ١٦ من الدستور ٥٩٦
أولا: موقف المجلس الدستوري بصدد المادة ١٦ من الدستور ٥٩٦
ثانيا: الرقابة السياسية على المادة ١٦ من الدستور ٥٩٨
المطلب الثاني: المادة ٧٤ من الدستور المصري والحريات الأساسية ٥٩٩
الفرع الأول: اختصاص القضاء بالرقابة على إجراءات المادة ٧٤ من الدستور ٦٠٠
الفرع الثاني: الرقابة القضائية على قرارات المادة ٧٤ من الدستور ٦٠٢
المبحث الثاني: حالة الطوارئ والحريات الأساسية ٦٠٥
المطلب الأول: حالة الطوارئ في القانون الفرنسي والحريات الأساسية ٦٠٥
الفرع الأول: دستورية حالة الطوارئ ٦٠٦
الفرع الثاني: الرقابة على إجراءات حالة الطوارئ ٦٠٩
المطلب الثاني: حالة الطوارئ في القانون المصري والحريات الأساسية ٦١٢
الفرع الأول: أسباب وشروط إعلان حالة الطوارئ ٦١٣
الفرع الثاني: رقابة القضاء على أعمال حالة الطوارئ ٦١٧
الفرع الثالث: دور المحكمة الدستورية العليا بصدد حالات الضرورة ٦٢٢
الفصل الثالث: نظرية أعمال السيادة والحريات الأساسية ٦٢٥
تمهيد ٦٢٥
المبحث الأول: نظرية أعمال السيادة أمام القضاء الإداري ٦٢٦

المطلب الأول: تطور أعمال السيادة..... ٦٢٨
المطلب الثاني: نطاق أعمال السيادة..... ٦٣٥
الفرع الأول: تصرفات تتعلق بعلاقة السلطة التنفيذية بالبرلمان..... ٦٣٥
الفرع الثاني: تصرفات صادرة عن السلطة التنفيذية على المستوى
الدولي..... ٦٣٧
المبحث الثاني: نظرية أعمال السيادة أمام القضاء الدستوري..... ٦٤٠
المطلب الأول: المجلس الدستوري ونظرية أعمال السيادة..... ٦٤٠
المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية العليا من نظرية أعمال
السيادة..... ٦٤٣
الفرع الأول: تبني المحكمة الدستورية العليا لأعمال السيادة أو الأعمال
السياسية وتطور موقفها بصددها..... ٦٤٤
الفرع الثاني: موقف الفقه من تبني المحكمة الدستورية العليا
للنظرية..... ٦٤٩
الفرع الثالث: رفض إعمال النظرية بواسطة المحكمة الدستورية العليا في
مجال الحقوق والحريات الأساسية..... ٦٥٤
- فيما يتعلق الوظيفة العامة..... ٦٥٥
- فيما يتعلق بالحق في التملك..... ٦٥٦
- فيما يتعلق الحرية الفردية..... ٦٥٧
- فيما يتعلق الحرية السياسية..... ٦٥٨
خاتمـــــــة ٦٦٣
قائمة المراجع..... ٦٧٣
الفهـــــــرس..... ٦٩٩

مستخلص الرسالة

عالجنا موضوع حماية الحريات الأساسية بواسطة القضـــاء الدستوري ، من خلال تتبع ظهور رقابة الدستورية في كل من فرنسا ومصر ، وأثر ذلك على حماية الحريات الأساسية ، ثـــم أوضحنـــا مفهوم الحريات الأساسية ، وبيان مصادرها الدستورية ، وكيف عمل القضاء الدستوري على حماية الصور المختلفة للحريات ، متنوعا في درجات الحماية بحسب درجة وأهمية الحرية ، ثم وضع لنا مجموعة من الضوابط التي تحيط بمسألة تنظيم الحريات الأساسية ، حتـــى لا يقع عليها أية اعتداءات من جانب المشرع.

كما بينا رؤية القضاء الدستوري من حيث أسلوبه في حمايـــة الحريات ، ورأينا انه قد اعتمد على نوعين من الأســـاليب لحمايـــة الحريات: أولهما، الأسلوب المباشر وبه يبحث القضاء في النصوص الدستورية المقررة لرقابة الدستورية من ناحية ، والنصوص المقررة للحريات الأساسية من ناحية أخرى. ثانيهما الأسلوب غير المباشـــر وبه لجأ القضاء الدستوري إلى نظريات غير دستورية ونقلـــها إلـــى المجال الدستوري ليكفل حماية فعالة للحقوق والحريات الأساسية.